

مركز البحث في اللغة والثقافة

الأمازيغية

## مراسيم تنظيمية

مرسوم تنفيذي رقم 17-95 مؤرخ في 29 جمادى الأولى  
عام 1438 الموافق 26 فبراير سنة 2017، يتضمن  
إنشاء مركز البحث في اللغة والثقافة الأمازيغية.

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث  
العلمي.

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 99-4 و143  
(الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18  
ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015  
والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي  
والتطوير التكنولوجي،

**المادة 3 :** زيادة على المهام المحددة في المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكور أعلاه، يكلف المركز بإنجاز برامج البحث العلمي في مختلف ميادين اللغة والثقافة الأمازيغية.

وبهذه الصفة، يكلف المركز بما يأتي :

#### • في مجال اللغة الأمازيغية :

- تنفيذ مشاريع البحث في ميادين علوم اللسانيات وتقنياتها المطبقة على اللغة الأمازيغية بكل تنوعاتها،
- إنجاز أعمال تتعلق بإحصاء المصطلحات العلمية والتقنية وترشيدها وتكييفها وإنتاجها،
- المشاركة في جمع الدونات اللغوية والمراجع ذات الطابع التربوي والعلمي والتقني، وانتقاؤها واقتناؤها ونشرها،
- تطوير مناهج الترجمة وتقنياتها بغية الاستجابة لاحتياجات المنظومة التربوية والتكوين والبحث،
- إجراء بحوث نظرية وتطبيقية حول تطوير اللغة واللسانيات الأمازيغية، وذلك بالاتصال مع الهيئات والمؤسسات المعنية.

#### • في مجال الثقافة الأمازيغية :

- إحصاء الأعراف والعادات والممارسات الثقافية والدينية،
- نسخ تعابير الثقافة الأمازيغية وتثمينها،
- إعادة تأسيس التراث غير المادي،
- دراسة ممارسة الثقافات الشفهية وتفسيرها وانتقالها عبر المراحل التاريخية،
- إنجاز بحوث حول تطور الثقافة الأمازيغية في مختلف المراحل.

**المادة 4 :** زيادة على الأعضاء المنصوص عليهم في المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكور أعلاه، يضم مجلس إدارة المركز بعنوان المؤسسات المعنية التابعة للدولة :

- ممثلاً عن وزير الدفاع الوطني،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99-243 المؤرخ في 21 رجب عام 1420 الموافق 31 أكتوبر سنة 1999 الذي يحدد تنظيم اللجان القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-131 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 3 مايو سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالباحث الدائم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-443 المؤرخ في أول صفر عام 1433 الموافق 26 ديسمبر سنة 2011 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك مستخدمي دعم البحث،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

#### يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكور أعلاه، ينشأ مركز بحث يسمى "مركز البحث في اللغة والثقافة الأمازيغية" ويدعى في صلب النص "المركز".

المركز مؤسسة عمومية ذات طابع علمي وتكنولوجي، له صبغة قطاعية ويخضع لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكور أعلاه، ولأحكام هذا المرسوم.

**المادة 2 :** يوضع المركز تحت وصاية الوزير المكلف بالبحث العلمي.

يكون مقر المركز في مدينة بجاية.

ويمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني بموجب مرسوم يصدر بناء على تقرير الوزير المكلف بالبحث العلمي.

- ممثلا عن وزير الداخلية والجماعات المحلية،
  - ممثلا عن الوزير المكلف بالشؤون الدينية والأوقاف،
  - ممثلا عن الوزير المكلف بالتربية الوطنية،
  - ممثلا عن الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
  - ممثلا عن الوزير المكلف بالثقافة،
  - ممثلا عن الوزير المكلف بالتضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة،
  - ممثلا عن الوزير المكلف بالاتصال،
  - ممثلا عن المحافظة السامية للأمازيغية.
- المادة 5:** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- حرر بالجزائر في 29 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 26 فبراير سنة 2017.

عبد المالك سلال

